

قرار مجلس الوزراء

رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٩

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقد في جمهورية مصر العربية؛

ويعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر؛

(المادة الأولى)

لوزير المالية إصدار العملات التذكارية التالي بيانها بمناسبة الاحتفال بمرور مائة

وخمسين عاماً على إنشاء كلية الحقوق - جامعة القاهرة ، حسب النماذج المرفقة وبالفنان

والأعداد والمواصفات الآتية :

أولاً - عملة ذهبية فئة الواحد جنيه :

التركيب الكيميائي

.٨٧٥ . (ثمانمائة وخمسة وسبعون في الألف) ذهب .

.٢٥ . (خمسة وعشرون في الألف) فضة .

.١٠ . (مائة في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٢٠٠٠ . (اثنان في الألف) بالإضافة
أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٢٤ مم (أربعة وعشرون) ملليمتراً .

الوزن : ٨ جم (ثمانية) جرامات .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٢٠٠٠ . (اثنان في الألف) بالإضافة
أو النقص .

العدد : ١٤٠ (مائة وأربعون قطعة) .

ثانياً - عملة ذهبية فئة الخمسة جنيهات :

التركيب الكيميائي :

٨٧٥ . . (ثمانمائة وخمسة وسبعون في الألف) ذهب .
٤٥ . . (خمسة وعشرون في الألف) فضة .
١٠٠ . . (مائة في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٢٠٠ . . (اثنان في الألف) بالإضافة
أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٣ مم (ثلاثة وثلاثون) ملليمتراً .

الوزن : ٢٦ جم (ستة وعشرون) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٢٠٠ . . (اثنان في الألف) بالإضافة
أو النقص .

العدد : ١٣٢ (مائة وأثنان وثلاثون قطعة) .

ثالثاً - عملة فضية فئة الواحد جنيه :

التركيب الكيميائي :

٧٢ . . (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٢٨ . . (مائتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٥٠٠ . . (خمسة في الألف) بالإضافة
أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٥ مم (خمسة وثلاثون) ملليمتراً .

الوزن : ١٥ جم (خمسة عشر) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٨٠٠ . . (ثمانية في الألف) بالإضافة أو النقص .

العدد : ١٨٨٨ (ألف وثمانمائة وثمانية وثمانون قطعة) .

رابعاً - عملة فضية فئة الخمسة جنيهات :**التركيب الكيميائي :**

٧٢. (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٢٨. (مائتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٥٠٠٠٠ (خمسة في الألف)
بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمترًا .

الوزن : ١٧.٥ جم (سبعة عشر ونصف) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٨٠٠٠ (ثمانية في الألف) بالزيادة
أو النقص .

العدد : ١٨٨٧ (ألف وثمانمائة وسبعة وثمانون قطعة) .

خامساً - عملة فضية فئة العشرة جنيهات :**التركيب الكيميائي :**

٧٢. (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٢٨. (مائتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٥٠٠٠٥ (خمسة في الألف)
بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمترًا .

الوزن : ٢٠ جم (عشرون) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٨٠٠٠ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .
العدد : ١٨٧٦ (ألف وثمانمائة وستة وسبعون قطعة) .

سادساً - عملة فضية قمة الخمسون جنيهًا :

التركيب الكيميائي :

. ٧٢ . (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

. ٢٨ . (مائتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٥ (خمسة في الألف) بالإضافة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمترًا .

الوزن : ٢٥ جم (خمسة وعشرون) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٨ (ثمانية في الألف) بالإضافة أو النقص .

العدد : ١٨٧٦ (ألف وثمانمائة وستة وسبعون قطعة) .

سابعاً - عملة فضية قمة المائة جنيه :

التركيب الكيميائي :

. ٧٢ . (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

. ٢٨ . (مائتان وثمانون في الألف) نحاس .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٥ (خمسة في الألف) بالإضافة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمترًا .

الوزن : ٣٠ جم (ثلاثون) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٨ (ثمانية في الألف) بالإضافة أو النقص .

العدد : ١٨٩٧ (ألف وثمانمائة وسبعة وتسعون قطعة) .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع داخل جمهورية مصر العربية للقطعة الواحدة من العملات المشار

إليها في المادة الأولى من هذا القرار على النحو الآتي :

- ١ - قطعة ذهبية فئة الواحد جنيه (٦٩٣٠) جنيهًا .
- ٢ - قطعة ذهبية فئة الخمسة جنيهات (٢٠٩٧٠) جنيهًا .
- ٣ - قطعة فضية فئة الواحد جنيه (٢٩٠) جنيهًا .
- ٤ - قطعة فضية فئة الخمسة جنيهات (٣٣٠) جنيهًا .
- ٥ - قطعة فضية فئة العشرة جنيهات (٣٧٥) جنيهًا .
- ٦ - قطعة فضية فئة الخمسون جنيه (٥٠٠) جنيه .
- ٧ - قطعة فضية فئة المائة جنيه (٥٦٥) جنيهًا .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ شوال سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٧ يونيو سنة ٢٠١٩ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى





م٢٠١٩
ج.م١٤٤٠



الفئات الذهب



الفئات الفضة

